.02 يونيو/حزيران 2021. صادر عن الفريق العامل المعنى بالتنفيذ الفعال للاتفاقية



الأصل: الإنجليزية

عناصر عملية تهدف إلى تقييم خطر تحويل الوجهة

مقدمة

تلزم معاهدة تجارة الأسلحة الدول الأطراف بأن "تسعى إلى منع تحويل الوجهة من خلال نظام المراقبة الوطني الخاص بها، المنشأ طبقاً للمادة 5 (2)، من خلال تقييم مخاطر تحويل وجهة التصدير والنظر في إنشاء تدابير للحد من المخاطر...". وتحدد هذه الورقة، طبقاً للولاية القانونية الممنوحة للفريق العامل الفرعي المعني بالمادة 11 التابع للفريق العامل المعني بالتنفيذ الفعّال للمعاهدة، "العناصر الرئيسية لعملية تهدف إلى تقييم خطر تحويل الوجهة" عند النظر في التصريح بالتصدير.

تقوم العديد من الدول الأطراف بعملية تقييم شامل للمخاطر قبل التصريح بتصدير العناصر التي تتضمنها القائمة الوطنية للأصناف المخاضعة للرقابة. لذلك، فإن تقييم خطر تحويل الوجهة يتم عادة جنباً إلى جنب مع تقييم المخاطر التي تتضمنها المادة 7 (1) من المعاهدة.

يُقصد من هذه الوثيقة أن تستخدم جنباً إلى جنب مع نص معاهدة تجارة الأسلحة، وقائمة الوثائق المرجعية المحتملة والتدابير الممكنة لمنع ومعالجة تحويل الوجهة، وغيرها من المبادئ التوجيهية/الكتيبات الوطنية، وإرشادات الممارسات الفضلى/الجيدة الدولية/المتعددة الأطراف، وما إلى ذلك.

عناصر في عملية

- العناصر الرئيسية لمنظومة نقل وطنية لإجراء عملية تقييم خطر تحويل الوجهة. من أجل التمكن من إجراء تقييم خطر تحويل الوجهة، يوصى بأن يتوافر لمنظومة النقل الوطنية العناصر الرئيسية التالية:
 - إطار قانوني وتنظيمي مناسب لتنظيم عمليات نقل الأسلحة دولياً وعقوبات مناسبة جراء المخالفات؛
 - إجراءات إدارية واضحة لتنظيم عمليات النقل الدولية للأسلحة؛
- موارد كافية وبرامج تدريب وأفراد يتمتعون بالمهارات والمعارف [المناسبة] من أجل تنفيذ وإنفاذ منظومة مراقبة النقال؛
 - أليات لتبادل المعلومات بين الوكالات؛
 - القدرة والاستعداد للمشاركة في التعاون الدولي وآليات تبادل المعلومات الدولية؛
- تدابير مناسبة لإجراء عمليات الدعوة لدى الصناعة، وتشمل، من بين أمور أخرى، فعاليات زيادة الوعي، ومعلومات يسهل الوصول إليها بشأن إجراءات السيطرة على عمليات النقل من خلال المواقع الإلكترونية والإصدارات والكتيبات ونصوص المشاورات الثنائية.
- 2. إرشادات لتطبيق عملية التصريح بالتصدير. تشجيع الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة على توفير إرشادات واضحة بشأن الاشتراطات المختصة في الدولة المُصدِّرة كجزء من طلب التصريح بتصدير الأسلحة التقليدية.
- يمكن أن تستخدم السلطة الوطنية المختصة موقعاً إلكترونياً حكومياً، أو دليلاً، أو غير هما من التدابير لتوفير إرشادات بشأن عملية التقديم والاشتراطات الواجب الوفاء بها قبل قبول الطلب للنظر فيه. قد يمتد هذا ليشمل تدابير تتخذ لمنع تحويل الوجهة والمساعدة في الكشف عن محاولات تحويل الوجهة المحتملة.
- توفر العديد من الدول الأطرآف في معاهدة تجارة الأسلحة إرشادات لبرنامج الامتثال الداخلي للمؤسسات التجارية التي تشارك في تجارة الأسلحة الدولية، وتغطي قضايا تتعلق بتعيين "شخص مسئول" والتدريب والاحتفاظ بالسجلات وفهم القانون واللوائح واشتراطات الإبلاغ.
- ق. نموذج التقديم والوثائق المستخدمة للتقدم بطلب للتصريح بالتصدير لإجراء تقييم شامل ومتسق وموضوعي للمخاطر، يجب أن تتلقى الدولة المصدرة معلومات بشأن عملية النقل الدولية المقترحة للأسلحة. تشترط الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة على مقدمي طلبات التصريح بالتصدير ملء نموذج للطلب وتشترط تقديم وثائق معينة لدعم طلب التصريح

بالتصدير. سوف يوفر نموذج تقديم الطلب والوثائق المطلوبة تفاصيل بشأن أطراف عملية النقل والمستخدم النهائي والاستخدام النهائي المقصودين والأسلحة التقليدية التي سوف يتم تصديرها بالإضافة إلى معلومات أخرى يُرى أنها ذات صلة بعملية التقييم لتحديد خطر تحويل الوجهة.

- سوف يطلب نموذج التقديم من مقدم طلب التصريح بالتصدير تقديم المعلومات التفصيلية اللازمة بشأن عملية النقل الدولية المقترحة للأسلحة.
- يمكن أن تتضمن الوثائق المطلوبة شهادة الاستخدام/المستخدم النهائي، وشهادات الاستيراد الدولية وتصاريح الاستيراد وتصاريح النهائي المعقود أو الاتفاقات وغيرها من الوثائق التي تقدم معلومات عن عملية النقل المقترحة أو ضمانات من المستخدم النهائي أو غيره من أطراف عملية النقل. توفر التدابير الممكنة لمنع ومعالجة تحويل الوجهة التفاصيل الأساسية والاختيارية الموصى بأن تتضمنها شهادة المستخدم النهائي الصادرة عن السلطات المختصة في الدولة المستوردة. يمكن أيضاً أن يتضمن التصريح بالاستيراد بعض هذه التفاصيل.
- 4. التحقق من صحة الوثائق المقدمة في طلب التصريح بالتصدير. لمنع استخدام وثائق مزورة أو مزيفة لتيسير تحويل الوجهة، يلزم التحقق من صحة الوثائق المطلوبة المقدمة كجزء من طلب التصريح بالتصدير. هناك أساليب وطرق متعددة لعملية التحقق من صحة الوثائق:
- إجراء عملية تحقق من خلال القنوات الديبلوماسية و/أو من خلال جهة الاتصال الوطنية الخاصة بمعاهدة تجارة الأسلحة.
- الاحتفاظ بسجلات للوثائق المطلوبة (شهادات المستخدم النهائي والتراخيص والتصاريح وما إلى ذلك) والتوقيعات من البلدان المستوردة التي تشارك معها الدولة في عمليات نقل الأسلحة. مقارنة الوثائق مقابل السجلات لضمان اتساق الوثائق، بما في ذلك الجهات المخولة بالتوقيع وتوقيعاتها، التي سبق تلقيها من البلد المستورد.
- الاحتفاظ بقاعدة بيانات تضم السلطات المختصة بإصدار شهادات المستخدم النهائي والتصديق عليها لكل بلد. يمكن أيضاً أن تتضمن قاعدة البيانات أسماء ومناصب الأشخاص المخولة لهم سلطة التوقيع على مثل هذه الوثائق.
- تتضمن الأمثلة الأخرى للأساليب المستخدمة لخفض مخاطر التزوير ودعم عملية التحقق من صحة الوثائق ما يلي:
- تطلب العديد من الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة تسليم شهادات الاستيراد الصادرة من الدولة ا لمستوردة إلى الدولة المصدرة من خلال القنوات الديبلوماسية المناسبة في الدولة المستوردة.
 - حسب الاقتضاء، عدم قبول سوى الوثائق مُصدِّق عليها أو وثائق مصحوبة بتصديق بموجب المعاهدة.
 - يمكن أن تكون الوثيقة المناسبة على ورق "مصرفي" أو غيره من صور الورق غير القابل للتزوير.
 - إمكانية استخدام التوقيع الإلكتروني القياسي.
- 5. التحقق من التفاصيل المقدمة في طلب التصريح بالتصدير للإسهام في منع تحويل الوجهة كجزء من عملية شاملة ومتسقة وموضوعية لتقييم مخاطر التصدير حالةً بحالة. وكما ذكر أعلاه، فإن تقييم خطر تحويل الوجهة يجري عادة كجزء من عملية تقييم أوسع للمخاطر قبل اتخاذ قرار بالتصريح أو عدم التصريح بتصدير الأسلحة التقليدية [العناصر الموجودة في قائمة وطنية للأصناف الخاضعة للرقابة]. أكدت الدول الأطراف في معاهدة تجارة الأسلحة أن الوثائق المناسبة، مثل شهادة المستخدم النهائي، تلعب دوراً هاماً في عملية تقييم المخاطر. ويعد الفحص الصارم لطلب التصريح بالتصدير والوثائق المصاحبة له بالمقارنة بمصادر المعلومات الأخرى ذات الصلة أمراً أساسياً لتحديد مخاطر تحويل الوجهة.

يمكن استغلال المصادر التالية ذات الصلة للتحقق من المعلومات المقدمة في طلب التصريح بالتصدير والوثائق المتعلقة به كجزء من عملية شاملة ومتسقة وموضوعية لتقييم مخاطر التصدير حالةً بحالة.

- قواعد بيانات السلطات المختصة التي تتعلق بالطلبات السابقة سواء المُصرّح بها أو المرفوضة، أو غيرها من قواعد
 البيانات ذات الصلة التي تحدد الشخصيات الطبيعية أو القانونية التي سبق توقيع عقوبات عليها و/أو مشاركتها في
 عمليات اتجار غير مشروع أو فساد أو مصادر إمداد غير مشروعة أو مسارات التهريب أو ما إلى ذلك.
- الوزارات أو الوكالات أو الإدارات الحكومية الأخرى ذات الصلة وقواعد بياناتها (مثل الخدمة الديبلوماسية والجمارك وخدمات المخابرات والجمارك والمالية وما إلى ذلك).
- السلطات المختصة والوزارات أو الإدارات أو الوكالات الحكومية ذات الصلة في الدول الأخرى المشاركة في سلسلة النقل.
- أطر تبادل المعلومات الثنائية أو المتعددة الأطراف مثل منتدى تبادل المعلومات بشأن تحويل الوجهة التابع لمعاهدة تجارة الأسلحة
 - الجمعيات الصناعية وجهات تجارة الأسلحة (الموثوق بها)
 - قواعد بيانات المنظمات الدولية والإقليمية وتقاريرها.
- قواعد بيانات المنظمات غير الحكومية الموثوقة وذات المصداقية، وتقاريرها بشأن حالات تحويل الوجهة الفردية وأنماط تحويل الوجهة.
 - المصادر المفتوحة، مثل الإعلام.

- 6. النظر في مؤشرات الخطر. يمكن للدول الأطراف الرجوع إلى الإرشادات المتعددة الأطراف الموجودة بالفعل للتعرف على مؤشرات للخطر والأسئلة المطلوب تناولها المتعلقة بعملية التصدير المقترحة، على النحو المبين في قائمة الوثائق المرجعية المقترحة والتدابير الممكنة لمنع ومعالجة تحويل الوجهة. عند السعي إلى تحديد مخاطر تحويل الوجهة، ينبغي تمحيص العناصر التالية لعملية النقل المقترحة:
- المتطلبات الأمنية للدولة المستوردة (مثلاً، هل الأسلحة التي يجري شراؤها تتسق مع احتياجات الدولة المستوردة الدفاعية طبقاً للكمية والطراز والعيار؟)؛
- قدرة الدولة المستوردة على السيطرة على الأسلحة التي يجري نقلها إليها (مثلاً، هل توجد منظومة مناسبة من القوانين والإجراءات الإدارية لدى الدولة المستوردة لتنظيم حركة الأسلحة التي يجري نقلها وتخزينها وحيازتها واستخدامها بشكل فعال؟)
- المخاطر المرتبطة بنوع الأسلحة التقليدية والعناصر المرتبطة بها (مثلاً، هل تحتوي الأسلحة التي يجري نقلها على تقنيات حساسة يمكن أن يكون لها أثر كبير حال تحويل وجهتها؟ هل التصدير المقترح ذو طبيعة عالية التقنية وهل يناسب هذا الملف التعريفي للدفاع في الدولة المستوردة؟)؛
- شرعية واعتمادية الاستخدام النهائي المستخدم النهائي للأسلحة التقليدية المصدرة والعناصر المتعلقة بها (مثلاً، هل حوّلت وجهة أي أسلحة صدرتها الدولة المصدرة إلى الدولة المستوردة فيما مضى؟ هل تمتلك الدولة المستوردة سجلاً حسناً من احترام شروط أو ضمانات شهادة المستخدم النهائي المقدمة إلى الدولة المصدرة في سياق المعاملات السابقة؟)؛
- شرعية واعتمادية الجهات الأخرى المشاركة في عملية التصدير المقترحة (مثلاً، هل تمكنت الدولة المستوردة من تقديم تفاصيل السماسرة ووكلاء الشحن ومتعهدي الشحن والموزعين وغيرهم من الجهات المشاركة في عملية التصدير؟).
- الموقع الجغرافي للدولة المستوردة بالنسبة للدول المفروض عليها حظر أسلحة وللمناطق المتضررة من الحروب،
 بالإضافة إلى اتفاقيات التعاون الدفاعية للدولة المستوردة.
- 7. **النظر في تدابير التخفيف من خطر تحويل الوجهة.** تقدم <u>قائمة الوثائق المرجعية المحتملة</u> و<u>التدابير الممكنة لمنع ومعالجة تحويل الوجهة إر</u>شادات بشأن التدابير التي يمكن استخدامها لزيادة تخفيف خطر تحويل الوجهة في الحالات التي يصرح فيها بالتصدير.
